

بسم الله الرحمن الرحيم

العقيدة

(٤)

المبحث الثالث

حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد .

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين، نبينا محمد –صلى الله عليه وسلم-.

وبعد، ذكرنا في المرة السابقة العبادة وكان ذلك من معنى توحيد الألوهية وهو معنى من معناها توحيد العبادة، وذكرنا أن العبادة أنواع وذكرنا بعض أنواعها، وقفنا عند

▲ حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد.

(لقد كان النبي ﷺ حريصا أشد الحرص على أمته؛ لتكون عزيزة منيعة محققة لتوحيد الله ﷻ مجانبة لكل الوسائل والأسباب المفضية لما يضاده ويناقضه، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقد أكثر النبي ﷺ في النهي عن الشرك وحذر وأنذر وأبدأ وأعاد وخص وعم في حماية الحنيفية السمحة ملة إبراهيم التي بُعث بها، حماها من كل ما قد يشوبها من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو تنقص منه، وهذا كثير في السنة الثابتة عنه ﷺ فأقام الحجة، وأزال



الشبهة، وقطع المعذرة، وأبان السبيل -صلى الله عليه وآله وسلم-).

من هذه الأشياء التي حمى جناب التوحيد واستشرت بين الناس في وقوع كثير منهم في هذا الأمر من الشرك نذكر منها الرقى والتمائم والتولة ولبس الحلقة والخيط.

فالرقى ينتظم كلامنا فيها عن تعريفها، وحكمها، وشروطها، وأنواعها.

▲ (المطلب الأول: الرقى.

أ- تعريفها: الرقى جمع رقية، وهي القراءة والنفث طلبا للشفاء والعافية، سواء كانت من القرآن الكريم أو من الأدعية النبوية المأثورة)

إذن ببساطة من أين جاءت الرقى؟(الرقى) جمع رقية،من القراءة،١-فيقال رقى عليه بالألف المقصورة،رقى عليه أي من القراءة، ٢-والأخرى رقي عليه بالياء بمعنى الصعود، رقي أي صعد، رقى أي قرأ. إذن الرقية هي القراءة وهي التي تسمى العزائم.

▲ (ب- حكمها: الجواز) أي جواز الرقية، طبعا المفروض أن يكون الحكم فرعا عن النوع، لأن أنواع الرقى نوعان، رقى مشروعة ورقى ممنوعة، فالمشروعة حكمها جائزة، وهو يقصد هنا الجائزة.

▲ (ومن الأدلة على ذلك ما يلي:

فعن عوف بن مالك ﷺ قال: «كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»، رواه مسلم). معنى ذلك أن كان هناك رقى كثيرة.

▲ قال الخطابي -رحمه الله-: (كان عليه السلام قد رقى ورقي عليه، وأمر بها وأجازها،



وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفرا أو قولًا يدخله شرك به ولو عرف معناه).

▲ المعنى: إن الكراهة والمنع بالرقى ما كان منها بغير لسان العرب، لأن ممكن يكون كفر أو يدخله شرك ،ولو عرف معناه لأنه يكره الدعاء بغير العربية، وإنما يرخص لمن لا يحسن العربية، فأما جعل الألفاظ الأعجمية شعارا فليس من دين الإسلام.

▲ كلام شيخ الإسلام:(كل اسم مجهول فليس لأحد أن يرقي به،فضلًا أن تدعوا به. ولو عرف معناه، لأنه يكره الدعاء بغير العربية، وإنما يرخص لم لا يحسن العربية. الذي لا يعرف العربية يرخص له أن يدعوا بغير العربية.

فأما جعل الألفاظ الأعجمية شعارا فليس من دين الإسلام،- تجعل الألفاظ الأعجمية، هو الكلام الأجنبي شعارا به وترقي به ليس من دين الإسلام، ما دمت تحسن العربية فاقرأ- أما لم تحسن العربية فلك يرخص لك أن تدعوا بذلك".

▲ إذن يفهم من هذا الحديث: ليست كل الرقى مرخصة، لقول النبي ﷺ: «اعرضوا علي رقاكم».

فعندما تسمع كلمة رقية، لأن فيه رقية شيطانية وفيه رقية رحمانية، فيه رقية مشروعة، وفيه رقية ممنوعة، لأن الرقية معناها قراءة على المريض، فإن كانت القراءة مشروعة أي من الكتاب والسنة فهي مشروعة، وإن كانت من غير الكتاب والسنة وليست من لسان العرب فغير مشروعة.



(وعن أنس بن مالك ﷺ قال: «رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين[١] والحمة[٢] والنملة[٣]»، رواه مسلم[٤]).

(العين): إصابة العائن غيره بعينيه بقدر الله.

(الحمه): بالهاء أو بالحاء، بضم الحاء وتخفيف الميم، لو كانت بتشديد الميم تبقى الحّمه لكنها بتخفيف الميم تبقى الحمه، وهي السم ومعناه أذن في الرقية من كل ذات سم مثل لدغة الثعبان أو العقرب أو نحوهما.

(النملة): قروح تخرج من الجنب.

(وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل»[٥] رواه مسلم[٦]) هذا الحديث جزء من حديث والحديث بطوله هو حديث جابر قال: «كان لي خال يرقي من العقرب فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى» هو الحديث المعروف، حديث ابن مسعود: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك».

«فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى قال: فأتاه أي خالي فقال يا رسول الله إنك نهيت عن الرقية وأنا أرقي من العقرب فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل».

إذن هذا الحديث أجاب عن تناقض يمكن أن يتبادر لدى أذهانكم أن خال جابر

---

(١) " العين " إصابة العائن غيره بعينه بقدر الله.

(٢) " الحمة " بحاء مهملة مضمومة ثم ميم مخففة: وهي السم، ومعناه: أذن في الرقية من كل ذات سم، مثل لدغة الثعبان، أو العقرب أو نحوهما.

(٣) " النملة " بفتح النون وإسكان الميم: قروح تخرج من الجنب.

(٤) صحيح مسلم برقم (٢١٩٦).

(٥) مسلم السلام (٢١٩٨)، أحمد (٣/٣٠٢).

(٦) صحيح مسلم برقم (٢١٩٩).



كان يرقي والنبي ﷺ نهى عن الرقية، إذن هنا فيه حديث نهي عن الرقى وفيه حديث إثبات للرقى،.

▲ **مسألة**:فكيف نجمع بين النهي والإثبات في أحاديث الرقى؟

نقول: إن الرقى المنهي عنها هي الرقى التي فيها شرك أو توسل لغير الله أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها.

الرقى المنهي عنها: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» التي كانت على مذاهب الجاهلية، إما أن تكون فيها شرك أو توسل لغير الله أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها، هذه هي المنهي عنها.

الرقى المشروعة: وهي من أعظم أسباب الشفاء لقوله ﷺ: «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا» وقوله: «من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل» وقوله: «لا رقية إلا من عين أو حمة»، إذن والنبي ﷺ قد رقى ورقي.

(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال: أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما»[٧]، رواه البخاري ومسلم[٨]).

طبعا من مجموع الأحاديث التي نحن نذكرها في طيات موضوعنا، في الرقى فاحفظها حتى ترقي بها من وجد به شيئًا.

---

(٧) البخاري الطب (٥٤١٨)، مسلم السلام (٢١٩١)، ابن ماجه الطب (٣٥٢٠)، أحمد (٦/٤٥).

(٨) صحيح البخاري برقم (٥٧٤٣)، وصحيح مسلم برقم (٢١٩١).



▲ كيفية الرقى: الرقى أنواع، إما بالقراءة، أو مسح اليد، أو بالتفل والنفث، بأخذ شيء من الأرض ووضعه على المريض، أو غير ذلك من الأشياء التي جاءت بها الأحاديث، ففي مجموع هذه الأحاديث تعلمك كيف ترقي.

شروط الرقى، يقصد شروط الرقى المشروعة، الرقية كي تكون مشروعة، يجب أن تتوافر فيها هذه الشروط، لجواز صحتها.

▲ (ج- شروطها: ولجوازها وصحتها شروط ثلاثة:

الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع لذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله فهو محرم، بل هو شرك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله)

خلاصة الشرط الأول: ألا يعتقد أنها تؤثر بذاتها، أي: لا تنفع ولا تضر بذاتها، إلا بقدر الله. فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها فهو شرك ربوبية.

(الثاني: أن لا تكون بما يخالف الشرع) يعني لو قلنا بإثبات أي أن تكون من الكتاب والسنة، (كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله أو استغاثة بالجن وما أشبه ذلك، فإنها محرمة، بل شرك.

الثالث: أن تكون مفهومة معلومة) أن تكون باللسان العربي أو ما يفهم معناها (فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة فإنها لا تجوز) قال كلام لا تفهمه هذه طلاسم لا يجوز، لأنها يمكن أن تكومن كفرا أو يدخلها شرك، فلا يجوز، وكثير من هذه الطلاسم تكون تقرب للشياطين.

(قد سئل الإمام مالك رحمه الله: أيرقي الرجل ويسترقي؟ فقال: «لا بأس بذلك، بالكلام الطيب») الرجل يرقي غيره ويسترقي أي يطلب الرقية من غيره، قال: لا بأس بذلك بالكلام الطيب، هذه الرقية المشروعة.



▲ (د- الرقية الممنوعة: كل رقية لم تتوفر فيها الشروط المتقدمة فإنها محرمة ممنوعة، كأن يعتقد الراقي أو المرقي أنها تنفع وتؤثر بذاتها، أو تكون مشتملة على ألفاظ شركية وتوسلات كفرية وألفاظ بدعية، ونحو ذلك، أو تكون بألفاظ غير مفهومة كالطلاسم ونحوها) كثير من الناس يقع في هذا الشرك بالذات لما يكون مريض، فلما كثر المرض،كثر المعالجون بالقرآن، فأصبح الناس يذهبون فأخذ المعالجون يتزايدون في الرقية حتى رقوا بما هو مخالف وألفوا رقى جديدة وأصبحوا يقعوا في أشياء محظورة من اختلاط بالنساء ومن وجود بعض الألفاظ غير الشرعية أو غير ذلك من مسائل أكل أموال الناس الباطل ونحو ذلك، والبعض ذهب للدجالين لكي يرقي له، ومن الفتنة أنه ممكن أن يرقي له بعضهم فيشفى فيقول أن هذا فلان معالج حذق، فأقول لك هذا من عمل الشيطان.

▲ وانظر إلى هذا الأثر الجميل عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت:" إن عبد الله رأي في عنقي خيطا فقال ما هذا؟ قلت: خيط رقي لي فيه، قالت: فأخذه ثم قطعه ثم قال: أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» فقلت أي زينب لقد كانت عيني تقذف، -عيني تدمع- وكنت أختلف إلى فلان اليهودي-، كنت أتردد عليه،- فإذا رقي في سكنت فقال عبد الله إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده فإذا رقي كف عنها،- انظر إلى الفتنة- أما كان يكفيكِ أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: «أذهب البأس رب الناس وأشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاءك شفاء لا يغادر سقما»، والحديث رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه وأقره الذهبي.



▲ قاعدة هامة في الأسباب.

الأسباب نوعان:

١- شرعية: أي نعلمها من قبيل الشرع، فكل سبب مع المسبب بينهما علاقة، هذه العلاقة إما أن تكون شرعية أو حسية،.مثاله: المعصية تنقص الرزق وتقل البركة، هذا شيء ما العلاقة بينهما؟ لا يوجد أي علاقة،من أين عرفنا ذلك؟ من الشرع.

مثال ثان:صلة الأرحام تزيد في العمر وتزيد الرزق، من أين عرفنا ذلك؟ من الشرع

مثال ثالث:قراءة الفاتحة سبب شرعي للشفاء من أين عرفنا ذلك؟ من الشرع، إذن اسمه سبب شرعي.

٢-حسية : مثل الإنسان الذي يحس بنوع من مغص في البطن أو تقلصات أو غير ذلك فيأخذ المسهل لينطلق بطنه، فهذه شيء حسي وظاهر، وهو سبب قدري أي كوني يعلم بالتجارب .

▲ والناس بالنسبة لقاعدة الأسباب طرفان ووسط.

الطرف الأول: من ينكر الأسباب نهائيا ، وهؤلاء هم الذين قالوا بنفي حكمة الله، مثل الجبرية والأشعرية،.

الطرف الثاني: من يغلوا في إثبات الأسباب حتى يجعلوا ما ليس بسبب سبب، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم،.

الطرف الوسط: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، يقول فيه سبب وإنه يؤثر ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سببا شرعيًا أو كونيا، ولا شك أن هؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيمانا حقيقيا وآمنوا بحكمته حيث



ربطوا الأسباب بمسبباتها، والعلل بمعللاتها، أو بمعلولاتها وهذا من تمام الحكمة.

▲ ما طريق العلم بأن هذا الشيء سبب؟

١:-إما أن يكون عن طريق الشرع: وذلك كالعسل، قال الله فيه، ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ [النحل: ٦٩] وقراءة القرآن للشفاء، قال الله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢].

٢-وإما عن طريق القدر: كما إذا جربنا هذا الشيء فوجدناه نافعا في هذا الألم، أو المرض، ولكن لابد أن يكون أثره ظاهرا بينا، ما دام سنأتي بسبب حسي لا ينفع أن يكون خفيا، لابد أن يكون أثر ظاهر بين مباشر، مثال ذلك: كما لو اكتوى فبرئ،هذا سبب ظاهر وإنما قلنا هذا لئلا يقول قائل أني جربت هذا وانتفعت به وهو لم يكن مباشرا ولا ظاهرا كالحلقة قد يلبسها إنسان وهو يعتقد أنها نافعة فينتفع لأن بالانفعال النفسي للشيء أثر بين، أولًا: فيه شيء اسمه انفعال نفسي، فلابد أن يكون الأول شرعي، الثاني حسي أي مجرب ويكون من أهل الاختصاص، أهل الاختصاص يعطوك الجواب.

أما البعض يقول المرأة مسألة الخوف والحمل ما العلاقة بين هذا وهذا؟ يتعاطى بعض الأشياء لكي تحمل المرأة، نحن نعلم سبيل الحمل، فأن يأتي ويجعل سبب ما ليس بسبب فهذا من الشرك.

فلو كان السبب شرعيا أو حسيا ولا يعتقد فيه بذاته بل إن المؤثر هو الله -سبحانه وتعالى- نقول: جائز.

أما إن أتى بسبب ليس بسبب وقال أنه له تأثير من دون الله ﷻ فهذا شرك أكبر.



وأما من جاء بسبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب وهو الله وصرف قلبه عن الله ﷻ فهذا نوع من الشرك، ولكن ليس شركا أكبر، وهذا الشرك ينافي كمال التوحيد لأنه اعتمد على سبب شرعي، الفرق الثاني كان اعتمد على سبب غير شرعي وغفل عن الله، فهذا شرك أصغر ولا نقول شرك أكبر لأن هذا السبب جعله الله سببا.

أول شيء انظر اعتقدت فيه أم لم تعتقد فيه؟، لو اعتقد انتهى الأمر، هل هذا جعله الله سببا أم لا؟ يبقى تبدأ في مسألة خلق الأسباب: أول شيء هذا سبب شرعه الله وجعله الله سببا أم لا؟ طيب اعتمد على السبب من دون الله أم لا؟ وجد أول شيء أنه أخذ بسبب ما ليس بسبب واعتقد فيه بذاته فكفر أكبر، هذا سبب جعله الله سببا شرعيًا ولكن اعتمد عليه وقال أنا أقول أن الله هو المؤثر، إنما أقول هذا سبب فاعتمد على السبب فهذا شرك أصغر، أما هذا فيقول: أن هذا السبب له أثر في المسبب وأن المسبب هو الله -تبارك وتعالى- وإني أعتقد أن الله إذا شاء أن يمضيه فأمضاه وإن شاء منعه منعه، يبقى لم يعتمد على السبب.

- (المطلب الثاني: التمائم.

أ- تعريفها: التمائم جمع تميمة) سميت تميمة لأنهم يرون أنه يتم بها دفع العين، ويقول: المؤلف: (وهي ما يعلق على العنق وغيره من تعويذات أو خرزات أو عظام أو نحوها لجلب نفع أو دفع ضر، وكان العرب في الجاهلية يعلقونها على أولادهم يتقون بها العين بزعمهم الباطل) هنا أصبحت شركا لأن الشارع لم يجعل التميمة سببا تتقى به العين فجعلوا سببا ما ليس بسبب.

(ب- حكمها: التحريم، بل هي نوع من أنواع الشرك؛ لما فيها من التعلق بغير الله؛



إذ لا دافع إلا الله، ولا يطلب دفع المؤذيات إلا بالله وأسمائه وصفاته.

عن ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»[9]، رواه أبو داود والحاكم[10]).

▲ يستفاد من الحديث: ١-تحريم الرقى وأنها من الشرك إلا ما كان منها مشروعا كما ذكرنا،٢- تحريم التمائم وأنها من الشرك،.٣- تحريم التولة وأنها من الشرك.

(وعن عبد الله بن عكيم ﷺ مرفوعا: «من تعلق شيئا وكل إليه»[11]، رواه أحمد والترمذي والحاكم[12]) عبد الله بن عكيم هو أبو معبد الجهني الكوفي ومات في ولاية الحجاج ورضي الله عنه.

يقول: «من تعلق شيئا » أي اعتمد عليه وجعله همه ومبلغ علمه فصار يعلق رجائه به وخوفه به، «من تعلق شيئا » ، وليس من علق، من تعلق أي تعلق بها قلبه، رجاء وخوفا، « شيئا »النكرة في أسلوب الشرط تفيد العموم بمعنى أنه «من تعلق شيئا » أي تعم جميع الأشياء أي شيئًا كان وهذا الشيء تعلق به أي تعلق بها قلبه رجاء وخوفا، يعتقد فيه النفع والضر، « وكل إليه» أي ترك أمره له، أسند له وفوض له.

«من تعلق شيئا » أي علق رجائه وخوفه به « وكل إليه» أي ترك أمره له فمن اعتمد على الله وأنزل به حوائجه حفظه ويسر له جميع أموره ومن اعتمد على غير

([9]) أبو داود الطب (٣٨٨٣)، ابن ماجه الطب (٣٥٣٠)، أحمد (١/٣٨١).

([10]) سنن أبي داود برقم (٣٨٨٣)، ومستدرك (٤/ ٢٤١) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

([11]) الترمذي الطب (٢٠٧٢).

([12]) مسند أحمد (٤/ ٣١٠)، وسنن الترمذي برقم (٢٠٧٢)، ومستدرك الحاكم (٤/ ٢٤١) وصححه الحاكم.



الله خذل.

▲ يستفاد من الحديث:

١-وجوب التوكل على الله وهذا لا ينافي فعل الأسباب المباحة ٢- خذلان من انصرف عن الله وطلب النفع من غيره.

(حديث -وعن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعا: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»[١٣]، رواه أحمد والحاكم[١٤])«من تعلق تميمة فلا أتم الله له،»دعاء عليه، أي لم يجعله في تمام ولا في كمال حال،« ودعة فلا ودع الله له» أي لا يجعله في دعة وسكون، وطمأنينة بل يجعله في اضطراب وقلق ورهب.

(وعن عقبة بن عامر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من علق تميمة فقد أشرك»[١٥]، رواه أحمد[١٦]. فهذه النصوص وما في معناها في التحذير من الرقى الشركية التي كانت هي غالب رقى العرب فنهي عنها لما فيها من الشرك والتعلق بغير الله تعالى).

▲ **مسألة**: إذا كان المعلق من القرآن فما حكمه؟

هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم:

١-فذهب بعضهم: لجواز ذلك: وهذا المذهب ذهب إليه عبد الله بن عمرو بن

---

(١٣) أحمد (٤/١٥٤).

(١٤) مسند أحمد (٤/ ١٥٤)، ومستدرك الحاكم (٤/ ٢٤٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(١٥) أحمد (٤/١٥٦).

(١٦) مسند أحمد (٤/ ١٥٦)، وصححه الحاكم (٤/ ٢٤٤) وقال عبد الرحمن بن حسن ورواته ثقات.



العاص وروي عن عائشة وقال به جعفر الباقر وهو رواية عن الإمام أحمد.

٢-ومنهم من منع ذلك وهو الراجح لعدة أوجه: هو كلام ابن مسعود وابن عباس وأصحاب ابن مسعود، وجل التابعين، وقال أي هؤلاء: لا يجوز تعليق القرآن للاستشفاء.

- وهذا هو الصواب لأربعة وجوه:

الوجه الأول: (عموم النهي عن تعليق التمام ولا مخصص للعموم) ما هو مايعم النهي؟ هو حديث ابن مسعود: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» عموم،(كل)، ولم يخرج من تعليق التمائم أي مخصص، .

الوجه الثاني: (سدا للذريعة، أنت اليوم تعلق قرآن، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس من القرآن).

الوجه الثالث: (أنه إذا علق فلابد أن يمتهن المعلق بحمله في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك)، إذن يؤدي إلى امتهان القرآن.

الوجه الرابع: (أن الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة وهي القراءة به على المريض فلا تتجاوز).

الذين قالوا بالجواز: كان عبد الله يعلق الألواح في صدر أولاده كي يحفظونه، وما كانت التمائم يوما ألواح.

الأمر الثاني: هذا فعل صحابي لو قلنا إن هذا الكلام صحيح وإنه يقصد به كذا وخالفه غيره، كأمثال ابن مسعود وابن عباس وعبد الله بن عكيم وغيرهم.

- **إذن الرأي الراجح**: هو منع التمائم من القرآن أو تعلق القرآن.



وعن إبراهيم النخعي قال: "كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن"، يقول (كانوا) أي أصحاب ابن مسعود، هو: (علقمة بن زيد النخعي والأسود بن زيد النخعي ومسروق وسويد بن غفلة وغيرهم)،"كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن ومن غير القرآن" وهذا الأثر صحيح.

(التولة) "شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى زوجته"، والتولة شرك لماذا؟ لأنها ليس بسبب شرعي ولا قدري للمحب. ومثل ذلك الدبلة، (الدبلة): خاتم يشترى عند الزواج يوضع في يد الزوج فإذا ألقاه الزوج قالت المرأة إنه لا يحبها، فهم يعتقدون فيه النفع والضر ويقولون ما دام في يد الزوج فإنه يعني أن العلاقة بينهما ثابتة والعكس بالعكس، فإذا وجدت هذه النية فإنه من الشرك الأصغر، وإن لم توجد هذه النية وهي بعيدة ألا تصحبها،ففيه تشبيه بالنصارى، فإنها مأخوذة منهم. وإن كانت من الذهب فهي بالنسبة للرجل ففيها محظور ثالث وهو لبس الذهب.

الخلاصة:فهي ١- إما من الشرك،.٢- أو مضاهاة النصارى،٣.- أو تحريم النوع إن كانت للرجال.، فإن خلت من ذلك فهي جائزة، لأنها خاتم من الخواتم.

- **مسألة**:هل الرقى والتمائم والتولة شرك يقصد به الشرك الأصغر أو الأكبر؟

كما قلنا قبل بحسب ما يريد الإنسان منها إن اعتبرها واعتقد أنها تؤثر بذاتها فهي شرك أكبر، وإن اعتقد أن الله هو المؤثر وأنها سبب فقط واعتمد على السبب فهو شرك أصغر.

- (المطلب الثالث: لبس الحلقة والخيط ونحوها.



أ- الحلقة قطعة مستديرة من حديد أو ذهب أو فضة أو نحاس أو نحو ذلك، والخيط معروف، وقد يُجعل من الصوف أو الكتان أو نحوه) يعني لا يلزم المادة، يلزم المعنى، ممكن هذه الحلقة تكون من نحاس أو حديد أو خيط.

(وكانت العرب في الجاهلية تعلق هذا ومثله لدفع الضر أو جلب النفع أو إتقاء العين، والله تعالى يقول: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨]، ويقول تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ [الإسراء: ٥٦].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال: ما هذه ؟ قال: من الواهنة، فقال: انزعها؛ فإنها لا تزيدك إلا وهنا، انبذها عنك، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا»[17]، رواه أحمد[18]) طبعا يقول رأي رجلا لم يبين اسم الرجل لأن المهم بيان القضية وحكمها، ولكن ورد ما يدل على أنه عمران نفسه لكنه أبهم نفسه.

(وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه «أنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]»[19]).

في حديث عمران حلقة من صوف ذكرناها .

---

(١٧) ابن ماجه الطب (٣٥٣١)، أحمد (٤/٤٤٥).
(١٨) المسند (٤/ ٤٤٥)، وقال البوصيري إسناده حسن وقال الهيثمي رجاله ثقات.
(١٩) تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٠٧).



(والواهنة). وجع في الذراع أو العظم.

ما أفلحت: الفلاح والنجاة من المرهوب وحصول المطلوب.

هذا الرجل لبس حلقة من صوف أو خيط أو صوف أو حظاظة أي شيء، إما لدفع البلاء أو رفعه.

الدفع: هو منع الشيء قبل حصوله، والرفع: هو منعه بعد حصوله.

والظاهر في الحديث: أنه الرفع، لقوله: «لا تزيدك إلا وهنا» والزيادة هنا تكون مبنية على أصل يعني حاجة موجودة.

وكذلك حذيفة أنه رأي رجل في يده خيط من الحمى (من) للسببية وقطعه وتلا قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ يعني هذا الرجل في يده خيط لبسه من أجل الحمى لتبرد عليه، أو يشفى منها، وكلام حذيفة هنا لرجل مسلم لبس خيطا ليبرد الحمى أو يشفى منها، فيه دليل على أن أي إنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك ولكن ليس الشرك الأكبر، لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان وهذا أمر معلوم.

وحذيفة هنا قطع الخيط تغيير للمنكر باليد، وهذا يدل على غيرة السلف الصالح وقوتهم في تغيير المنكر.

▲ (ب- حكم لبس الحلقة والخيط ونحو ذلك: محرم فإن اعتقد لابسها أنها مؤثرة بنفسها دون الله فهو مشرك شركا أكبر في توحيد الربوبية؛ لأنه اعتقد وجود خالق مدبر مع الله تعالى الله عما يشركون.

وإن اعتقد أن الأمر لله وحده وأنها مجرد سبب، ولكنه ليس مؤثرا فهو مشرك



شركا أصغر لأنه جعل ما ليس سببا سببا والتفت إلى غير ذلك بقلبه، وفعله هذا ذريعة للانتقال للشرك الأكبر، ولذلك سمي شركا أصغر).

- أقسام الناس في التعلق بغير الناس:

الناس في أقسام التعلق بغير الله ثلاثة:

١- تعلق ينافي التوحيد من أصله: وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير ويعتمد عليه اعتمادا معرضا عن الله، مثل تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب، ولهذا إذا مستهم الضراء الشديدة يقولون يا فلان أنقذنا، يا فلان أغثنا، فهذا لاشك أن هذا شرك أكبر مخرج من الملة.

٢- تعلق ما ينافي كمال التوحيد: وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح، يعتمد على سبب جعله الله سببا مع الغفلة عن المسبب وهو الله ﷻ وعدم صرف قلبه إليه فهذا نوع من الشرك ولا نقول شرك أكبر لأن هذا السبب جعله الله سببا.

٣- أن يتعلق بالسبب تعلقا مجردا من معرفة السبب: يعرف إن السبب مجرد إن القلب ليس له دخل، تعليقا مجردا لكونه سببا فقط، أي جعله الله سببا مع اعتماده الأصل على الله فيعتقد أن هذا السبب من الله وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله فهذا لا ينافي التوحيد لا كمالا ولا أصلا وعلى هذا فلا إثم فيه، وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب وهو الله ﷻ. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم.

انتهى الدرس الرابع .




معهد شيخ الإسلام العلمي